فنيه متعلق الخ اختار قوم كابن الحاجب جواز تقديم معمول
صلة ال اذا كان ظرفا كما في الاية وعليه لا تقدير قال ابن
الحاجب والفرق عندنا بين ال وغيرها ان ال على صورة
الحرف المتزلج جزءا من الكلمة فكانت كغيرها من الاجزاء التى
لا تمنع التقدم وفرقنا بينها وبين غيرها في ذلك كالفرق
بينها وبين غيرها اتفاقا في جعل صلتها اسم فاعل او
اسم مفعول ليكون مع ال كالاسم الواحد واختار السيوطى
ما نقله في الهمع عن الكوفيين من جواز تقديم الظرف المتعلق
بصلة الموصول اسميا كان او حرفيا قوله بمحذوف
تقديره وكانوا زاهدين فيه من الزاهدين وعلى هذا
يكون من الزاهدين اما صفة مؤكدة نحو عالم من العلماء
او مؤسسة على معنى ممن بلغ بهم الزهد الى ان يعدوا من
الزاهدين او خبرا ثانيا لكان افاده الدماميني قوله دلت
عليه صلة ال لا يرد ان ما لا يعمل لا يفسر عاملا لان
ذلك في باب الاشتغال قاله يس قوله ان تكون معهودة
بان يعلمها المخاطب ويعلم تعلقها بمعين اما صفة النكرة
فالشرط فيها علم المخاطب بها فقط هذا هو الفرق بينهما
ومنه يعلم وجه تعريف الموصول بصلته دون النكرة بصفتها
قيل محل اشتراط العهد اذا اريد بالموصول معهود فان اريد
به الجنس او الاستغراق فالشرط كون صلته كذلك وفي
الروداني بعد كلام والتحرير ان المراد بكون الصلة معهودة
ان تكون معروفة للسامع سواء كان تعريفها تعريف العهد
الخارجي نحو واذ تقول للذى انعم الله عليه او تعريف الحقيقة

اى عهد الذات المستعمل فيها الاسم الموصول اهـ

اى

اى من حيث هى نحو المعطى خير من الآخذ او تعريف الحقيقة
في ضمن بعض الافراد نحو كمثل الذى ينعق او في ضمن جميع
الافراد نحو اقتلوا المشركين بناء على ان ال موصولة او الذى يشرك
او الذين يشركون او من يشرك او نحو ذلك فالصلة في الجميع
معهودة والعهد خارجي في الاول وذهني في غيره واما نحو
فغشيهم من اليم ما غشيهم فالظاهر انه من تعريف الحقيقة في
ضمن كل فرد ويحتمل العهد الخارجي اى الذى يعرف في الخارج انه
غشيهم فان المعهود خارجا يجوز ان يكون مجملا كما يكون مفصلا
فظهر ان العهد في الجميع وان استثناء مقام ارادة الجنس والاستغراق
او التهويل غير صحيح قوله او منزل منزلة المعهود اجلالا لدلالتها
بقرينة المقام على عظمة موصولها بمجرى العهد لتعينها موصولها
بهذا الاعتبار فاندفع قول سم واقره شيخنا والبعض قد يقال
ان عرفت الصلة مع الابهام فلا معنى لاشتراط العهد مطلقا
على انه قد يشكل الاكتفاء بالتنزيل في حصول التعريف فليتامل
وعبارة التوضيح معهودة الا في مقام التفخيم والتهويل
فيحسن ابهامها اهـ وعلى هذا لا حاجة الى التنزيل المذكور
قوله في معرض التهويل اى التخويف والتفخيم اى التعظيم
اى المجرد عن التخويف فلا يقال من لازم التهويل التفخيم
وقوله نحو فغشيهم الخ مثال للتخويف وقوله فاوحى الخ مثال
للتفخيم قوله وان تكون الخ يلزم على صنعه تغيير اعراب
قول المصنف مشتملة قوله اى مطابق له الخ المراد المطابقة
اعم من ان تكون لفظا ومعنى كما في الموصولات الخاصة
او لفظا فقط او معنى فقط كما في المشتركة غير ال على ما مر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)